

## حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

من المشهود عليه أو غيره عصى وردت شهادته إلى أن تصح توبته مغني وروض مع شرحه قوله ( وهو ممتنع من أدائها الخ ) أي فأحضره ليشهد إسنى ومغني قوله ( لم يجبه ) أي القاضي لطلب الشاهد وإحضاره ع ش وإسنى قوله ( لاعترافه ) أي المدعي بفسقه أي الشاهد بالامتناع بلا عذر قوله ( لاحتماله ) أي أن يكون امتناعه لعذر شرعي كخوف على نفسه من ظالم إسنى ومغني قوله ( ومر أوائل الباب حكم اتيان الشاهد الخ ) أي وهو القبول فيما هو صريح في معنى مرادفه ع ش عبارة الشارح هناك أنه يجوز التعبير عن المسموع بمرادفه المساوي له من كل وجه لا غير اه قوله ( وقال ابن الصباغ الخ ) عبارة النهاية وثانيهما نعم وبه صرح ابن الصباغ وغيره وهو مقتضى كلامهما وهو الأوجه اه قوله ( تسمع ) وهو الأوجه شرح م راه سم قوله ( وهو مقتضى كلام الشيخين ) ويأتي ما يؤيده قوله ( ومما يصرح به الخ ) أي بقبول الإطلاق قوله ( ولا جزم الخ ) عطف على تهمة قوله ( ويؤيده ) أي الحمل المذكور قوله ( الآتي ) أي في الشهادة على الشهادة قوله ( ولو شهد ) إلى قوله قاله الماوردي في النهاية قوله ( قاله الماوردي الخ ) تبرأ منه لما يأتي من الاستدراك وجزم النهاية بما قاله الماوردي بلا عز وكما نبهنا عليه .

قوله ( واعتمده ابن أبي الدم الخ ) وقد عمت البلوى بخلافه لجهل أكثر الحكام نهاية قوله ( لكن اعترضه الخ ) أي ما قاله الماوردي وغيره الخ قوله ( من بعده ) أي بعد الحسابي قوله ( قال جمع ) إلى قوله ولو قال أشهدوا في النهاية قوله ( ولا يكفي أشهد ) بصيغة المتكلم قوله ( ولا بمضمونه ) أي ولا يكفي أشهد بمضمون خطي قوله ( لكن في فتاوى البغوي الخ ) ضعيف ع ش قوله ( أنه يكفي بما تضمنه خطي ) عبارة النهاية الاكتفاء بذلك فيما قبل الأخيرة إذا عرف الخ ويقاس به الأخيرة بل قال جمع أن عمل الخ قال ع ش وهي قوله ولا يكفي قول القاضي الخ اه قوله ( ولا نعم لمن الخ ) أي لا يكفي نعم جوابا لمن قال الخ قوله ( بعد قراءته ) أي ما في الكتاب والظاهر ولو كان السائل غير القارئ قوله ( وكذا المقر ) أي فلا يكفي قوله نعم لمن قال له أتشهد الخ قوله ( نعم إن قال ) أي المقر قوله ( لنفسه ) متعلق بالإسناد واللام بمعنى إلي وقوله صريحا أي إسنادا صريحا قوله ( نعم إن قال ) أي المقر قوله ( لنفسه ) متعلق بالإسناد واللام بمعنى إلى وقوله صريحا أي إسنادا صريحا قوله ( وأفتى ) إلى التنبيه في النهاية قوله ( بجواز الشهادة الخ ) أي بجواز تحملها قوله ( إذا قصد ) أي بتحملها قوله ( بها ) أي في تلك المسائل قوله ( أن